



قرار رقم (٤٥٦) لسنة ٢٠٢٥
بتاريخ ١٦ / ٢ / ٢٠٢٥
بشأن قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية
لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٤٢) المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١ / ٢٠٢٥

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٢) المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١ / ٢٠٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١): الموافقة لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن مقره في (العقار الكائن في ٢١ شارع جامعة الدول العربية — المهندسين — الجيزة) واحداثيات الموقع الجغرافي لمقر الفرع على النحو التالي : (30.052556, 31.200444) وذلك إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة الصادر في هذا الشأن والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح